

ما حكم لقطة الحرم؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل نجد بقايا من قطع الصابون الممسك في الحمامات. هل لنا أن نأخذها ونستعملها؟ لأن أصحابها قد تركوها أم تعتبر لقطاء
الشيء المتروك الذي لا يربده صاحبه يؤخذ ليس لقطة - [00:00:00](#)

اللقطة هي التي ظاعت من صاحبها ضاعت من صاحبها ولها قيمة أما الأشياء التي تركها أهلها فلا يأس باخذها أو أنها أشياء لا قيمة
لها. أشياء يسيرة لا قيمة لها - [00:00:22](#)

نبي صلى الله عليه وسلم لما وجدت تمرة أخذها وقال لولا أني أخشى أن تكون من الصدقة لا أكلتها فدل على أن الشيء الذي لا قيمة
له أنه يؤخذ وينتفع به. نعم - [00:00:42](#)